الاطناب الممل مذموم لانه يمنع الفهم القاصرة من تعاطيه
والايجاز المخل باداء المقصود كذلك لانه لا يوصل الى صحيح فهم
فيتعين الاختصار لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب
و مفصل نوع **هذه** الالفاظ المخيلة الدالة على المعاني المقصودة
على وجه مخصوص **ارجوزة** اي منظومة من بحر الرجز صغيرة
الحجم ابياتها اربعة واربعون ومائة بيت ففيه ترغيب في
تعاطيها واكده بقوله **لقبتها** اي جعلت لها **جوهرة** علم
التوحيد لقبا والجوهرة اللؤلؤة وكل نفيس وتلقيبها بما ذكر
ليطابق الاسم المسمى فانه قال **قد هذبتها** اي خلصتها
من الحشو والتطويل مع تحقيق معانيها ولا يبقى بعد التهذيب
والتصفير الا خالص الجوهر والمعدن وتخصيص التوحيد
بوضع الجوهرة فيه دون غيره من بقية العلوم لانه
اشرفها اذ به يتوصل الى معرفته سبحانه ومعرفة صفاته
وتحقيق توحيده وتنزيهه وشرف العلم بشرف معلومه
والله ارجو في حصول **القبول** والرجاء تعلق القلب
بمرغوب في حصوله في المستقبل مع الاخذ في اسباب
الحصول والقبول للشيء الرضى به مع ترك الاعتراض على
فاعله وقيل الاثابة على العمل الصحيح **نافعا** حال من الاسم الكريم
والنفع ضد الضر يطلق على ما يحصل به رفق ومعونة وضمير **بها**
للارجوزة او الجوهرة وقوله **مريدا** منصوب بنافعا وقوله **في الثواب**
متعلق بـ**طامعا** الواقع صفة لمريدا اي راجيا الثواب وهو
مقدار

مقدار من الجزاء يعلمه الله تفضل باعطائه لمن شاء من عباده
في نظير اعمالهم الحسنة بمحض اختياره من غير ايجاب عليه
ولا وجوب كما ياتي التصريح به في قول المتن فان يثبنا فبمحض
الفضل والمعنى لا ارجو في حصول القبول مني للجوهرة او
الارجوزة الا الله تعالى حال كونه نافعا بها مريد التحصيل
ما يحتاج اليه منها طامعا في الثواب منه تعالى بذلك التحصيل
لا لرياء ولا لغيره **فكل من كلف** من الثقلين والتكليف الزام
ما فيه كلفة والمكلف هو البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة
فمن لم تبلغه الدعوة لا يجب عليه ما ذكر على الاصح ولا يعذب
ويدخل الجنة لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
قال الحافظ في الاصابة ورد من عدة طرق في حق الشيخ
الهرم ومن مات في الفترة ومن ولد اكمه اعمى اصم ومن ولد
مجنونا او طرا عليه الجنون قبل ان يبلغ ونحو ذلك ان
كلا منهم يدلي بحجة ويقول لو عقلت او ذكرت لامنت فترفع
لهم نار ويقال ادخلوها فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما
ومن امتنع ادخلها كرها انتهى والمراد بالاكمه الذي لا يدري
اين يتوجه وهو الاحمق والمعتوه المصرح به في الحديث والله
اعلم وقوله **شرعا** منصوب بنزع الخافض اي بالشرع
متعلق بـ**وجبا عليه** لكنه قدم لافادة الحصر والمعنى لا يجب
على المكلف **ان يعرف** اي معرفة **ما قد وجبا** عقلا اي
لا بالشرع اذ قبله لا حكم اصلا لا اصليا ولا فرعيا كما هو المنقول

Copyright © King Saud University